



# هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

سألتني امرأة عن امرأة تلبس ملابس لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين. سألتها: "هل يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس؟" فأجبتها: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم." سألتها: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين؟" فأجبتها: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم."

[صحيح] [رواه مسلم]

سألتني امرأة عن امرأة تلبس ملابس لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين. سألتها: "هل يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس؟" فأجبتها: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم." سألتها: "هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، مثل: الجينز، والقمم، والبنطال، والفساتين التي لا تميز بين الجنسين؟" فأجبتها: "لا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس، لأنها تميز بين الجنسين، وهذا منكر عظيم."

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ml/show/8888>

